فلا يكون استعارة فلا يكون تمثيلا والعذر لطيف في الامثال
مضاربها تذكيرا ونانيثا وافرادا وتثنية وجمعا بل المثل
الى موارد ما كان يقال للرجل بالصيف ضيعت اللبن بكسر الكاف
لانه في الاصل للمرأة في شان الاستعارة بالكناية
والاستعارة التخييلية ولما كان عند المصنف امرين متغايرين
غير اثنين في تعريف المجاز اورد لها فصلا على حدة ليتوفى اقسام
التي يطلق عليها لفظ الاستعارة فقال فقد يصرح بالمشبه في النفس
اي في نفس معنى اللفظ او في نفس المتكلم فلا يصرح بشئ من اركانه
سوى المشبه وداء وجوب ذكر المشبه به فافهم وفي التشبيه المضمر
وقد عرفت انه غير الاستعارة بالكناية ويدل عليه اي على كون
التشبيه المضمر في النفس بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه
من غير ان يكون هناك امر متحقق حسا او عقلا يطلق عليه ذلك
الامر في التشبيه المضمر في النفس استعارة بالكناية
او كمينية عنها اه الكناية فلانه لم يصرح بل اشار الى عليه بذكر لوازمه
ولوازمه داء الاستعارة فلم يشبه خالية عن المشبه به
ليس اثبات ذلك الامر المختص بالمشبه به لشبه مستعار له

لانه مستعار للشبه ذلك الامر الذي يختص بالمشبه به ويكون
كمال المشبه به او قوامه في وجه الشبه لتخييل ان المشبه من جنس
المشبه به كما في قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها
الفيت كل تميمة لا تنفع اي اذا علق الموت مخالبه في نفس انسان بطلت عنده
التخييل شبه الهذلي في نفسه المنية بالسبع في اغتيال النفوس
بالقهر والغلبة من غير شفقة بين نفاع وضرار ولا رقة
لمرحوم ولا بقاء على ذي فضيلة فاثبت لها الناب للمنية الظفار
التي لا كمل ذلك الاغتيال فيه اي في السبع يدوم بها
تحقيقا للمبالغة في التشبيه فشبه المنية بالسبع استعارة
بالكناية واثبات الاظفار لها استعارة تخييلية وما
في قول الارط ... بكسر ثم كسر مضمر فلست بمانيها
شكاية الا تفي شبه اكمال بان يحكم في الدار الا
المضمر وهو استعارة بالكناية فاثبت لها الى
كمال الشان الذي به قوامها اي قوام الدار له
فيه اي في الدار المحكم وبذا ثبات استعارة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)